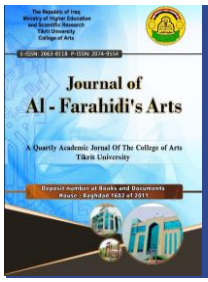

Tikrit University | جامعة تكريت

مجلة آداب الفراهيدي

Journal of Al-Farahidi's Arts

The Marriage of The Prophet Mohammed (Peace Be Upon Him) to (11) Wives: Reasons and Motives – A Historical Study

زواج النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) بـ (١١) زوجة: الاسباب والدوافع - دراسة تاريخية

Lecturer. Dr. Hamid Sabbar Awad

General Directorate of Baghdad Education - Karkh I, Ministry of Education

Baghdad, Iraq

م. د. حميد صبار عواد

المديرية العامة لتربية بغداد - الكرخ الأولى، وزارة التربية

بغداد، العراق

SUBMISSION التقديم	ACCEPTED القبول	E-PUBLISHED النشر الإلكتروني
10/08/2024	17/10/2024	30/12/2024

P-ISSN: 2074-9554 | E-ISSN: 2663-8118 https://doi.org/10.25130/jaa.9th.1.17 Conference (9th) No (1) September (2024) P (207-215)

ABSTRACT

In this research and study, we have addressed an important aspect of the social life of the Messenger (peace be upon him). God has enabled us to collect part of the historical material that dealt with the Prophet's (peace be upon him) polygamy, as well as explaining the reasons and motives behind this polygamy. It is not hidden from the reader that the Prophet (peace be upon him) does not say a word or do an action except by divine revelation ("He does not speak from [his own] inclination. It is only a revelation revealed"). All the doubts that have been raised about the subject of the Prophet's (peace be upon him) polygamy are nothing but doubts and attempts to distort the image and the fragrant and pure biography of this Prophet (peace be upon him). He is the leader who drew the path of salvation for the nation, and the teacher of all humanity. He drew the path of safety and salvation for nations on all levels and fields. The study and research were divided into three sections: Section One: First: deals with legislative reasons. Second: Educational reasons. Section Two: First: deals with social reasons. Second: Political reasons. Section Three: First: deals with religious reasons. Second: Humanitarian reasons.

KEYWORDS

Wives of The Prophet Muhammad, Humanitarian Reasons, Justice, Legislative Reasons, The Holy Quran, Social Reasons, Revelation

الملخص

تناولنا في هذا البحث وهذه الدراسة جانب مهم من الحياة الاجتماعية للرسول (صلى الله عليه وسلم)، وقد وفقنا الله ان نجمع جزء من المادة التاريخية التي تناولت تعدد زوجات النبي (صلى الله عليه وسلم)، وكذلك بيان الاسباب والدوافع التي كانت وراء هذا التعدد، ولا يخفى على القارئ ان النبي (صلى الله عليه وسلم) لا يقول قولا ولا يفعل فعلا الا بوحي سماوي (وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى) وكل ما اثير من شبهات حول موضوع تعدد زوجات الرسول (صلى الله عليه وسلم) ماهي الا تشكيك ومحاولة التشويه من الصورة والسيرة العطرة والناصعة لهذا النبي (صلى الله عليه وسلم)، فهو القائد الذي رسم للامة طريق نجاتها، ومعلم البشرية جمعاء وقد رسم للأمم طريق السلامة والنجاة على كافة الاصعدة والميادين، وتم تقسيم الدراسة والبحث الى ثلاث مباحث المبحث الأول: أولاً: يتناول الاسباب التشريعية، ثانياً: الاسباب التعليمية، المبحث الثاني: أولاً: يتناول الاسباب الاجتماعية، ثانياً: الاسباب السياسية، المبحث الثالث: أولاً: يتناول الاسباب الدينية، ثانياً: الأسباب الإنسانية.

الكلمات المفتاحية

زوجات النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، الأسباب الإنسانية، العدل، الأسباب التشريعية، القرآن الكريم، الأسباب الاجتماعية، الوحي

Copyright and License: This is an Open-Access Article distributed under A Creative Commons Attribution 4.0 License, which allows free use, distribution, and reproduction in any medium provided the original work is properly cited.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين وأفضل الصلاة واتم التسليم على نبينا محمد وعلى أله وصحبه أجمعين وبعد.

من الثابت تاريخيا ان باني حضارتنا العربية الاسلامية هو سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) فهو صاحب التغيير الذي رسم بشكل فعّال الجوانب الاساسية للامة جمعاء سواء كان على الصعيد الديني او السياسي او الاجتماعي او الاقتصادي او الاجتماعي، ان الرسول عليه الصلاة والسلام يتمتع بكفاءة اجتماعية قيادية عظيمة؛ فهو صاحبٌ ودودٌ لأصحابه، ومحبٌ لأهله، جوادٌ مضياف بطبعه، بشوشٌ لمن يقابله، رحيم بالضعفاء، يُقبِل على الناس بروحه الطيبة ملتفتاً عليهم بكامل همّته، يجيد فنّ الحوار، ينصت لمن حدّثه ويبدي اهتماماً كبيراً لحديثه، ويجيب سائله، يحبّهُ من رآه، ويقتنع بحديثه من سمع منه، صاحب الخلق العظيم كما وصفه الله تعالى.

فهذا الرسول (صلى الله عليه وسلم) لا يجد سوى زوجته خديجة (رضي الله عنها)؛ مأوى لقلبه المرتعش من نزول الوحي، فيتجه إليها قائلاً: "دثروني، زملّوني"، وتمضي الأيام وتنتقل زوجته إلى الحياة الأخرى، فيكون لها ذكرى قوية في قلبه؛ ويَعدها ببيت من قصب في الجنّة، ويكرم صواحبها كماشطتها "أم زفر"، كما يُكرم أختها "هالة"؛ لأنهنّ من طيب ذكراها.

وها هو يُسابق زوجته عائشة (رضي الله عنها)؛ لكونها فتاة في مقتبل العمر فتسبقه، وتمرُّ الأيام فيسابقها مرة أخرى فيسبقها، فيقول لها "هذه بتلك السبقة"، كما دعاها لمشاهدة الأحباش، وهم يلعبون وكان لها ستراً.

وهذا صورة تعامله مع زوجاته، وقد كان لي الشرف الكبير بكتابة جزء من الحياة الاجتماعية لرسولنا الكريم محمد (صلى الله عليه وسلم) فيما يخص تعدد الزوجات، وبيان الاسباب والدوافع لتعدد زوجات النبي (صلى الله عليه وسلم).

كان التيسير من الله سبحانه وتعالي في اختيارنا لهذا الموضوع وهذه الدراسة التي تناولت بيان الاسباب والدوافع في ذلك والرد على بعض الشبهات التي اثارها المستشرقين حول هذا الموضوع.

الصعوبات التي واجهتني في كتابة البحث، هو الدقة في انتقاء واختيار الكلمات والخوف من الوقوع في الخطأ لان الكتابة والدراسة في سيرة خير خلق الله محمد (صلى الله عليه وسلم) سيد البشر النبي محمد (صلى الله عليه وسلم).

وفي الختام لابد من القول إني بذلت جهدا حاولت فيه اخراج الموضوع على أحسن صورة واني احمد الله على ذلك وارجو أن اكون قد وفقت في انجازها متذكرا أنّ الكمال لله وحده.

التمهيد:

ان تعدد الزوجات من الامور التشريعية التي نزل بها الوحي السماوي ودلت على ذلك نصوص القران والسنة النبوية منها في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا * وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ هَنِيئاً مَرِيئاً﴾ [١].

ان اشتراط العدل الذي ذكر في صدر الآية لها دلالة دقيقة وعظيمة، فإن بداية الآية تبين أن من خاف ألا يعدل في حق اليتيمة التي تكون في حجره وهو وليّ أمرها، يرغب في مالها وجمالها فيريد الاستئثار بها لنفسه أو لولده. ولكنه يجد مشقة في دفع الصداق لها كاملاً ومعاملتها في قضايا النفقة والسكنى كالنساء الأخريات فيما لو تزوج بغريبة منه، فالآية الكريمة تبين أن من كان هذا حاله مع اليتيمة فلينصرف عنها إلى غيرها ولينكح ما طاب له من النساء إن شاء بواحدة أو اثنتين أو ثلاث أو أربع بشرط أن يشعر في نفسه العدل والقيام بحقوقهن، أما إذا خشي على نفسه العجز أو الجور والظلم فليقتصر على واحدة على أن تكون غير اليتيمة التي انصرف عنها خوف الظلم [٢]، أي ان الرجل الذي يريد التعدد لا ينبغي له ان يقع في الظلم في كلا الامرين.

وقد دلت النصوص السابقة على مبدأ العدل في تعدد الزوجات والابتعاد عن الظلم وذلك في امرين مهمين اشارت لهما الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ أي من خاف على نفسه من الوقوع في الظلم لليتيمة أو الخوف من الوقوع بالظلم عند التعدد الاقتصار على الواحدة، هذا التوجيه والابتعاد والانصراف أقرب إلى الابتعاد من الجور والقرب من العدل. والتأكيد الثاني النصي على إعطاء الصداق للمرأة هبة طيبة بها نفسه فهو مظهر العدل ﴿وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [٣] ولا يجوز أخذ شيء منها إلا بطيب نفسها. لذا فقد اشترط العلماء والفقهاء مبدأ العدل في تعدد الزوجات ومن صور العدل في هذا الجانب منها:

الأول: ان يكون منصفا وعادلا في مبيته عند زوجاته بحيث يحدد ويخص لكل واحدة منهن بالمبيت ليلة عندها كما حدد ذلك وعمل عليه الرسول (صلى الله عليه وسلم).

الثاني: حدد الشرع الاسلامي وبين كيفية العدل والانفاق بين الزوجات وان يتحرى العدل والمساواة بين زوجاته بحيث يسد حاجة كل واحدة منهن من النفقة ولا يفضل إحداهن على الاخرى.

الثالث: من اراد تعدد الزوجات لابد من ان يكون لكل زوجة مسكن يليق بها ويحفظها من البرد والحر مع مراعاة مستواه الاجتماعي وإمكاناته المادية سواء كان سكناً مستقلاً لكل واحدة، أو سكناً مشتركاً لكل واحدة ما يكفي حاجتها ويريح إقامتها فيه.

وقد حدد الشرع الاسلامي شروط اخرى للتعامل مع تعدد الزوجات مما يمكنه من ان يكون قادر على تلبية حاجة زوجاته من القوة الجسمانية وغيرها منها:

١. القدرة على الإنفاق على نسائه، فإن كان عالماً بضيق ذات يده بحيث لا يغطي حاجياتهن الأساسية من مطعم وملبس ومسكن، وسيعرضهن للحرمان أو الاستجداء فيأثم في التعدد وقد كان لنا الرسول (صلى الله عليه وسلم) القدوة الحسنة في ذلك إذا كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقسم النفقة بين أمهات المؤمنين فيقول: (اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما لا أملك) [٤].

٢. القدرة على الإحصان وهذا يتعلق بقدرته الجسدية التي تلبي حاجة كل واحدة منهن، بحيث يقطع استشرافهن إلى الحرام.

وخلال دراستنا في هذا المجال لابد من الوقوف على موضوع مهم وهو دراسة تاريخية لتعدد زوجات الرسول (صلى الله عليه وسلم) والحكمة في ذلك، ولا يخفى على القارئ الكريم الهجمة التي تعرض لها (تشريع التعدد) شخص من قبل الحاقدين والمستشرقين، وتوجهت سهامهم الى الطعن في نصوص التشريع الاسلامي وطالت سهامهم الرسول (صلى الله عليه وسلم) وحاولوا تشكيك المسلمين في رسولهم محمد (صلى الله عليه وسلم)، بالزعم أنه شرّع لأمته التعدد إلى أربع من النساء، وأباح لنفسه أكثر من ذلك والرد على هذه الشبهات يكون على هذا النحو:

١. تزوج الرسول (صلى الله عليه وسلم) من خديجة بنت خويلد [٥] وهي أكبر منه بخمسة عشر عام وهذا يدل على ان زواج النبي (صلى الله عليه وسلم) كان زواجا طبيعيا ومتعارفا عليه في المجتمع العربي ما قبل الاسلام وكان عمر النبي في ذلك الوقت خمس وعشرين عاما، ولا بد لكل شاب بالغ عاقل ان يتزوج كما كان سائد في المجتمع العربي.

٢. إن الذي يتزوج لإشباع رغبات شهوانية وسعياً وراء نزواته الجنسية يختار لنفسه فتيات صغيرات السن أبكاراً فاتنات جميلات، وواقع زيجات رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أنه لا يوجد بين زوجاته بكر سوى عائشة (رضي الله عنها) فكلهن ثيبات منهن المطلقات ومنهن الأرامل، توفي أزواجهن عنهن وكان بعضهن أكبر منه سناً وكل ذلك يستبعد الدافع الشهواني.

وفيما يلي دراسة للأسباب والحكم من تعدد زوجات الرسول (صلى الله عليه وسلم) وسيكون لكل سبب مبحث مستقل له.

المبحث الأول:

أولاً: الأسباب التشريعية:

تتجلى الحكمة في تعدد زوجات النبي (صلى الله عليه وسلم) في الجانب التشريعي كما حدث في زواجه من زينب بنت جحش وذلك فعندما أراد الله سبحانه وتعالى إبطال عادة التبني التي كانت شائعة في الجاهلية أمر الله رسوله أن يزوّج زيد بن حارثة مولاه ومتبناه من زينب بنت جحش [٦].

وعندما تردد أهلها لأنها الحسيبة النسيبة وهو المولى المحرر نزل قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مُبِيناً﴾ [٧].

وبعد نزول هذه الآية الكريمة لم يكن اما زينب بنت جحش الا ان خضعت هي وأهلها للأمر الرباني وانقلبت معارضتها الى موافقة وقبلت الزواج من الصحابي الجليل زيد بن حارثة، الا ان زيد لم يشعر بالسكن والطمأنينة في هذا الزواج للفارق الاجتماعي الذي كان بينهما وجاء يستأذن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في طلاقها المرة تلو المرة ورسول الله يأمره بإمساكها والصبر عليها إلى أن أوحى الله إليه أنها ستكون زوجته في المستقبل لإبطال عادة التبني، فلما تردد رسول الله في التنفيذ جاء العتاب الإلهي فلم يكن أمامه إلا أن يأذن لزيد بطلاقها، فلما انقضت عدتها تزوجها رسول الله (صلى الله عليه وسلم) [٨] وتقول السيدة عائشة (رضي الله عنها) لو كان رسول الله كاتماً شيئاً مما أوحي إليه لكتم قوله تعالى [٩]: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَراً زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَراً وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً﴾ [١٠].

قد كان هذا الزواج مفروضاً على رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، وأنفذه رسول الله تطبيقاً والتزاماً لأمر الله تعالى على الرغم من الحرج الذي شعر به، لأن المشركين والمنافقين أطلقوا ألسنة السوء حول هذا الزواج ولا زالت شبهات المستشرقين وتلامذتهم المستغربين تلوك هذه الحادثة إلى يومنا هذا.

ثانياً: الأسباب التعليمية:

لقد كانت بعض نساء النبي (صلى الله عليه وسلم) مرجعا لكثير من النساء وذلك لان نسائه (صلى الله عليه وسلم) كانت راوية للكثير من الاحاديث والافعال، ولذا فقد حوت كتب الحديث العديد من الروايات التي روتها نسائه وخاصة ام المؤمنيين عائشة (رضي الله عنها) وقد عدّد الذهبي احاديث ومرويات ام المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) بـ (٢٢١٠) حديث ومروية تاريخية، ولهذا فقد كانت ام المؤمنين عائشة اكثر نسائه رواية وعلم ولهذا فقد كانت مرجعا للكثير من نساء الصحابة فضلا عن الرجال، وقد كان العديد منهن مرجعاً لنساء الصحابة رضوان الله عليهم في الفتيا والتعليم وخاصة ما يتعلق بقضايا النساء وأعذارهن والأسرة ومشاكلها لنقل الصورة المثالية للبيت المسلم، وكيفية التعامل بين أفراد الأسرة فحياة رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بين أفراد أسرته الأنموذج والقدوة للاقتداء والتأسي [١١] وقد ورد روايات تاريخية واحاديث نبوية تبين الكثير من المسائل التي روتها عائشة بنت ابي بكر الصديق (رضي الله عنهما).

وقد روت لنا ام المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) أن امرأة من الأنصار، سألت النبي (صلى الله عليه وسلم) عن غسلها من المحيض، فعلّمها (صلى الله عليه وسلم) كيف تغتسل، ثمّ قال لها: خذي فرصة ممسّكةً (أي قطعة من القطن بها أثر الطيب) فتطهّري بها، قالت: كيف أتطهر بها؟ قال: تطهّري بها، قالت: كيف يا رسول الله أتطهر بها؟ فقال لها: سبحان الله تطهّري بها! قالت السيدة عائشة: فاجتذبتها من يدها، فقلت: ضعيها في مكان كذا وكذا، وتتبعي بها أثر الدم، وصرحت لها بالمكان الذي تضعها فيه فكان صلوات الله عليه يستحي من مثل هذا التصريح، وهكذا كان القليل أيضاً من النساء من تستطيع أن تتغلّب على نفسها، وعلى حيائها، فتجاهر النبي (صلى الله عليه وسلم) بالسؤال عمّا يقع لها [١٢].

هكذا مِثْلُ هذه الأسئلة المحرجة، كان يتولى الجواب عنها فيما بعد زوجاتُه الطاهرات. ولهذا تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: (نِعمَ النساءُ نساءُ الأنصارِ لم يكنْ يَمنعُهنَّ الحياءُ أن يسألْنَ عنِ الدينِ وأن يتفقَّهنَ فيه) [١٣].

المبحث الثاني:

أولاً: الأسباب الاجتماعية:

إن المصاهرة كان لها اهمية اجتماعية فمن خلالها توثق العلاقات بن الأسر والقبائل والأقوام، ويزيد من التآلف بين القلوب، ومن الشواهد على ذلك زواج الرسول الله (صلى الله عليه وسلم) من ابنة الصديق عائشة (رضي الله عنهما) وكذلك زواجه (صلى الله عليه وسلم) من ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب (رضي الله عنهما) وقد رأى النبي (صلى الله عليه وسلم) بزواجه من عائشة وحفصة [١٤] كان فيه تكريم لوالديهما فهما الصاحبان الوزيران المجاهدان في سبيل الله ومن أقرب الناس إلى قلب رسول الله ودعوته ونصرته.

بل هناك نوع من التكريم حتى بعد استشهاد الرجال في معارك الإسلام لانتشال أسر الشهداء من الضياع والعوز، فزواج رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بزينب بنت خزيمة وهي أرملة شهيد الإسلام (عبيدة بن الحارث ابن عبد المطلب) [١٥] أحد أبطال المسلمين الذين استشهدوا في بدر، وكانت الزوجة من المجاهدين تسعف الجرحى في المعركة، فكان زواجه بها مواساة لها وتكريماً لها ولزوجها المجاهد الشهيد بعد وفاته [١٦].

كما يقابُل ذلكَ اكرامَه لعثمان وعلي (رضي الله عنهما) بتزويجهما ببناته، وهؤلاء الأربع هم أعظم أصحابه، وخلفاؤه من بعده في نشر ملته، وإقامة دعوته، فما أجلّها من حكمة، وما أكرمها من نظرة.

ثانياً: الأسباب السياسية:

الزواج من اجل مصلحة سياسية كانت سائدة عند القادة والملوك , وقد تزوج النبي (صلى الله عليه وسلم) ببعض النسوة، من أجل تأليف القلوب عليه، وجمع القبائل حوله، فمن المعلوم أنّ الإنسان إذا تزوج من قبيلة، أو عشيرة، يصبح بينه وبينهم قرابة و(مصاهرة) وذلك بطبيعته يدعوهم إلى نصرته وحمايته، ومن صور ذلك تزوجه عليه الصلاة والسلام بالسيدة أم حبيبة (رملة بنت أبي سفيان) الذي كان في ذلك الحين حامل لواء الشرك، وألدّ الأعداء لرسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقد أسلمت ابنته في مكة، ثمّ هاجرت مع زوجها عبيد الله بن جحش الاسدي إلى الحبشة فراراً بدينها، وهناك مات زوجها فبقيت وحيدة فريدة، لا معين لها ولا أنيس، فلما علم الرسول الكريم بأمرها أرسل إلى (النجاشي) ملكِ الحبشة ليزوجه أيّاها، فأبلغها النجاشي ذلك فسُرّت سروراً لا يعرف مقداره إلا الله سبحانه، لأنها لو رجعت إلى أبيها أو أهلها لأجبروها على الكفر والردَّة، أو عذبّوها عذاباً شديداً، وقد أصدقها عنه أربعمائة دينار مع هدايا نفيسه، ولما عادت إلى المدينة المنورة تزوجها النبي المصطفى عليه الصلاة والسلام ولما بلغ (أبا سفيان) الخبرُ أقرَ ذلك الزواج وقال: (هو الفحل لا يُقدع أنفُه) فافتخر بالرسول ولم ينكر كفاءته له، إلى أن هداه الله تعالى للإسلام [١٧].

ومن هنا تظهر لنا الحكمة الجليلة في تزوجه (عليه السلام) بابنة أبي سفيان فقد كان هذا الزواج سبباً لتخفيف الأذى عنه وعن أصحابه المسلمين، سيّما بعد أن أصبح بينهما نسب وقرابة، مع أن أبا سفيان كان وقت ذاك من ألدّ بني أمية خصومة لرسول الله، ومن أشدّهم عداء له وللمسلمين، فكان تزوجه بابنته سبباً لتأليف قلبه وقلب قومه وعشيرته، كما أنه (صلى الله عليه وسلم) اختارها لنفسه تكريماً لها على إيمانها لأنها خرجت من ديارها فارة بدينها، فما أكرمها من سياسة.

أما صفية بنت حيي بن أخطب [١٨] فكانت من سبي خيبر فكان هذا تشريع للزواج من اليهودية، أعتقها رسول الله (ﷺ) وتزوجها سنة (٧هـ/٦٢٨م)، وأما ميمونة [١٩] بنت الحارث تزوجها سنة (٧هـ/٦٢٨م) [٢٠].

المبحث الثالث:

أولاً: الأسباب الدينية (الدعوية):

تجلت هذه الصورة في زواج النبي صلوات الله عليه بالسيدة (جويرية بنت الحارث) سيّد بني المصطلق، وكانت قد أُسِرت مع قومها وعشيرتها، ثمّ بعد أن وقعت تحت الأسر أرادت أن تفتدي نفسها، فجاءت إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تستعينه بشيء من المال، فعرض عليها الرسول الكريم أن يدفع عنها الفداء وأن يتزوج بها فقبلت ذلك فتزوجها، فقال المسلمون: أصهار رسول الله (صلى الله عليه وسلم) تحت أيدينا؟ (أي أنهم في

الأسـر) فأعتقوا جميع الأسـرى الذين كانوا تحت أيديهم، فلما رأى بنو المصـطلق هذا النبل والسـمو، وهذه الشهامة والمروءة أسلموا جميعاً، ودخلوا في دين الله، وأصبحوا من المؤمنين [٢١].

فكان زواجه (صـلى الله عليه وسـلم) بها بركة عليها وعلى قومها وعشـيرتها، لأنه كان سـبباً لإسـلامهم وعتقهم، وكانت (جويرية) أيمن امرأة على قومها.

وكذلك زواجه من سـودة بنت زمعة , فلما توفيت خديجة بنت خويلد (رضـي الله عنها) وأرضـاها بقي رسـول الله (صلى الله عليه وسلم) فترة أرملاً ثم ذكرت له سـودة بنت زمعة وكانت قد هاجرت مع زوجها السـكران بن عمرو الأنصاري، فلما رجعا من الحبشـة توفي الزوج، وكان أهلها وأقرباؤها من المشركين المعاندين المعادين لله ولرسـوله، ولم تجرؤ سـودة إلى العودة إلى أقربائها خوف الفتنة على دينها، وبقاؤها بدون معيل وراع لها يؤدي إلى ضياعها فتقدم رسـول الله (صلى الله عليه وسلم) للزواج بها إنقاذاً لها من الفتنة أو الضـياع، وكانت تكبره حينها بخمس سنوات حيث كانت في الخامسة والخمسين من عمرها [٢٢].

ثانياً: الأسباب الإنسانية:

هنالك ابعادٌ إنسـانية وراء زواج النبي (صـلى الله عليه وسـلم) من بعض نسـائه ، فقد تزوج (صـلى الله عليه وسـلم) بعض النسـاء رأفة بهنّ بسـبب ظروفهن الخاصـة، إذْ أنّ هناك بعض النسـاء العجائز اللاتي مات عنهنّ أزواجهن فلم يبق لهن سـندٌ أو معين في الحياة, وهناك الأمهات اللاتي افتقدن الكفيل لهن ولأطفالهن، وهناك بعض الأرامل اللاتي لو رجعن إلى أهلهن لعُذبن عذاباً شـديداً ولفُتّن فتوناً كبيرا، فتزوجهن النبي (صلى الله عليه وسلم) صيانةً لهن ورعاية لأطفالهن بل هناك نوع من التكريم حتى بعد استشـهاد الرجال في معارك الإسلام لانتشـال أسـر الشـهداء من الضـياع والعوز ولأن القائم بالدعوة إلى الله تعالى ينبغي أن يوجد الثقة بينه وبين أتباعه، ويرعى شـؤونهم فيكون كالأب الحنون ومثل رب الأسـرة في رعاية الضـعفاء والمحتاجين، فإنّه برعايته يورث المحبة في قلوب الأتباع، فالرجل يشـعر بأنّ أسـرته لن تضـيع من خلفه إنْ هو قضـى نحبه، وتدرك المرأة أنها لن تتعرض للفتنة إنْ هي لبّت دعوة الله وفارقت الأهل والأقرباء المشركين.

وقد كانت سـودة بنت زمعة قد هاجرت مع زوجها السـكران بن عمرو الأنصاري، فلما رجعا من الحبشـة توفي الزوج، وكان أهلها وأقرباؤها من المشـركين المعاندين المعادين لله ولرسـوله، ولم تجرؤ سـودة إلى العودة إلى أقربائها [٢٣].

الخاتمة:

بحمد الله وفي ختام هذه الدراسة فقد توصلنا الى النتائج التالية:

١. زواج النبي (صلى الله عليه وسلم) بهذا العدد شرعة شرعها الله ونص عليها في سورة الأحزاب.

٢. زواج النبي (صلى الله عليه وسلم) سيرّة مستقيمة على المنهج والتشريع الالاهي الاستقامة.

وقد كانت الحكمة من تعدد زوجات النبي (صلى الله عليه وسلم).

٣. تسهيل دخول وزرائه عليه بسبب المصاهرة لتحقيق مصالح المسلمين مثل أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب (رضي الله عنهم).

٤. تأليف القبائل العربية، فقد تزو ج النبي (صلى الله عليه وسلم) من عدة قبائل وكسب ودهم بعد أن كانوا ألد أعداء الإسلام، مثل زواجه من صفية بنت حيي، وأم حبيبة رملة بنت أبي سفيان، وزينب بنت الحارث الهلالية (رضي الله عنهن جميعا).

٥. حفظ السـنة ونقل الدين من بيت النبوة إلى باقي بيوت المسـلمين، فقد كانت حجرات زوجات النبي (صلى الله عليه وسلم) مدارس يدرس بها الدين.

٦. فإذا نظرنا إلى زيجات النبي (صلى الله عليه وسلم) من هذه الناحية نرى أنها أمر لابد منه وهكذا سنة الأنبياء جميعا.

... وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الكريم وعلى آله وأصحابه أجمعين ...

الهوامش:

(١) سورة النساء الآية (٣ – ٤)

(٢) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، (ت ٣١٠هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق، أحمد محمد شاكر، ط ١مؤسسة الرسالة، (بيروت، لبنان ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠ م)، ج٩، ص٢٥٨.

(٣) سورة النساء الآية (٤).

(٤) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد (ت٢٤١هـ/٨٥٠م)، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، (بيروت، لبنان ١٤٢١هـ/٢٠٠١م)، ج١٣، ص٣٢١.

(٥) خديجة بنت خويلد بن أسد الأسدية أم المؤمنين وسيدة نساء العالمين في زمانها أم القاسم، ابنة خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي بن كلاب القرشية، الأسدية، أم أولاد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأول من آمن به، وصدقه قبل كل أحد، وثبتت جأشه: ينظر: سير أعلام النبلاء المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م: ١٠٩/٢.

(٦) الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق، الإمام أبي محمد بن عاشور الكشف والبيان عن تفسير القرآن، ط ١, دار إحياء التراث العربي، (بيروت، لبنان ١٤٢٢، هـ- ٢٠٠٢ م)، ج٨، ص٤٦.

(٧) سورة الاحزاب الآية ٣٦.

(٨) القيرواني، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار (ت ٤٣٧هـ)، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، تحقيق، أ. د: الشاهد البوشيخي، ط ١، (جامعة الشارقة١٤٢٩ هـ- ٢٠٠٨ م)، ج٩، ص٥٤٨٠.

(٩) مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي – (بيروت بلا ت)، رقم الحديث، (١٧٧).

(١٠)الآية من سورة الاحزاب رقم ٣٧.

(١١) مالك، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، موطأ الإمام مالك، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي (القاهرة – مصر)، ج ٢، ص٦٢.

(١٢) ابن الجارود، أبو محمد عبد الله بن علي (ت٣٠٧هـ) المنتقى من السنن المسندة، تحقيق، أبو إسحاق الحويني، ط ١، دار الكتب العلمية، (بيروت، لبنان ١٤١٧ هـ)، ص٣٩.

(١٣) الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت ١٤٢٠هـ) صحيح أبي داود، ط١, مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، (الكويت، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٢ م) الرقم: ٣١٦.

(١٤) الطبري، تاريخ الأمم والملوك ط١, دار الكتب العلمية (بيروت، لبنان ١٤٠٧هـ)، ج ٢ص٢١٣.

(١٥) عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب بن عبد مناف بن قصي وأمه سخيلة بنت خزاعي بن الحويرث، ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف (ت ٢٣٠هـ) الطبقات الكبرى، تحقيق، زياد محمد منصور ط٢, مكتبة العلوم والحكم (المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ١٤٠٨هـ) ج ٣، ص٣٧.

(١٦) ابن حبيب، محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي، بالولاء، أبو جعفر البغدادي (ت ٢٤٥هـ)، المحبر تحقيق، إيلزة ليختن شتيتر دار الآفاق الجديدة، (بيروت، لبنان) ص٨٣.

(١٧) ابن مَنْدَه، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي (ت ٣٩٥هـ) معرفة الصحابة، تحقيق، الأستاذ الدكتور، عامر حسن صبري، ط١، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة (الإمارات العربية المتحدة ١٤٢٦ هـ- ٢٠٠٥ م)، ص٩٥٢.

(١٨) ام المؤمنين صفية بنت حيي بن أخطب بن سعية مِنْ سِبْطِ اللاَّوِي بن نَبِيّ اللهِ إِسْرَائِيْلَ بن إِسْحَاقَ بن إِبْرَاهِيْمَ عَلَيْهِمُ السَّلاَمُ. ثُمَّ مِنْ ذُرِّيَّةِ رَسُوْلِ اللهِ هَارُوْنَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، تَزَوَّجَهَا قَبْلَ إِسْلاَمِهَا: سَلاَمُ بنُ أَبِي الحُقَيْقِ ثُمَّ خَلَفَ عَلَيْهَا كِنَانَةُ بن أَبِي الحُقَيْقِ وَكَانَا مِنْ شُعَرَاءِ اليَهُوْدِ فَقُتِلَ كِنَانَةُ يَوْم خَيْبَرَ عَنْهَا وَسُبِيَتْ وَصَارَتْ فِي سَهْمِ دِحْيَةَ الكَلْبِيِّ فَقِيْلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندها وأنها لا ينبغي أن تَكُوْنَ إِلَّا لَكَ فَأَخَذَهَا مِنْ دِحْيَةَ وَعَوَّضَهُ عنها: ينظر: سير اعلام: ٤٨٤/٣.

(١٩) ميمونة أم المؤمنين بنت الحارث بن حزن بن بُجَيْرِ بن الهُزْمِ بن رُوَيْبَةَ بن عَبْدِ الله بن هلال ابن عَامِرِ بن صَعْصَعَةَ الهِلاَلِيَّةُ، زَوْجُ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأُخْتُ أُمِّ الفَضْلِ زَوْجَةِ العباس وخالة خالد بن الوليد وخالة أن عباس. ينظر: سير اعلام النبلاء: ٤٨٩/٣.

(٢٠) الطحاوي، شرح مشكل الآثار، ج١٤، ص ٤٥٠.

(٢١) ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد (ت ٦٣٠هـ) أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق، علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، ط١ ,دار الكتب العلمية (بيروت، لبنان ١٤١٥ هـ- ١٩٩٤ م)، ج٧، ص٥٧.

(٢٢) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ) الثقات، تحقيق، السيد شرف الدين أحمد دار الفكر (١٣٩٥ – ١٩٧٥)، ج١، ص ٥٦.

(٢٣) ابن حبان، الثقات، ج ١، ص٥٦.

المصادر والمراجع:

القران الكريم.

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت ٦٣٠هـ): أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق، علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، ط١ ,دار الكتب العلمية (بيروت، لبنان ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).

الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق (ت ٤٢٧هـ): الكشف والبيان عن تفسير القرآن تحقيق، الإمام أبي محمد بن عاشور، ط ١, دار إحياء التراث العربي، (بيروت، لبنان ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢ م)، ج٨ص٤٦.

ابن الجارود، أبو محمد عبد الله بن علي (ت٣٠٧هـ): المنتقى من السنن المسندة، تحقيق، أبو إسحاق الحويني، ط ١، دار الكتب العلمية (بيروت، لبنان ١٤١٧ ه)، ص٣٩.

ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت ٣٥٤هـ): الثقات، تحقيق، السيد شرف الدين أحمد دار الفكر (بيروت، لبنان ١٣٩٥هـ – ١٩٧٥م).

ابن حبيب، محمد بن حبيب بن أمية بن عمرو الهاشمي، بالولاء (ت ٢٤٥ه): المحبر تحقيق، إيلزة ليختن شتيتر دار الآفاق الجديدة، (بيروت، لبنان).

ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد (ت٢٤١هـ/٨٥٠م): المسند، تحقيق، شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط١، مؤسسة الرسالة، (بيروت، لبنان ١٤٢١هـ/٢٠٠١م).

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، (ت ٢٣٠هـ): الطبقات الكبرى، تحقيق، زياد محمد منصور، ط٢، مكتبة العلوم والحكم (المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية ١٤٠٨ه).

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، (ت ٣١٠هـ): جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق، أحمد محمد شاكر، ط ١، مؤسسة الرسالة، (بيروت، لبنان ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠ م)، ج٩، ص٢٥٨.

القيرواني، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار (ت ٤٣٧هـ): الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، تحقيق، أ. د: الشاهد البوشيخي، ط ١، (جامعة الشارقة، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م).

مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ): المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي، (بيروت، بلا. ت).

مالك، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي: موطأ الإمام مالك، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي (القاهرة – مصر)، تاريخ الأمم والملوك ط١, دار الكتب العلمية (بيروت، لبنان ١٤٠٧ه).

ابن مَنْدَه، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحي العبدي (ت ٣٩٥هـ): معرفة الصحابة، تحقيق، الأستاذ الدكتور، عامر حسن صبري، ط ١، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة (الإمارات العربية المتحدة ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م)، ص٩٥٢.

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري (ت ١٤٢٠هـ) صحيح أبي داود، ط١، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، (الكويت، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م) الرقم: ٣١٦.

Resources and References:

The Holy Quran.

Ibn Al-Athir, Abu Al-Hasan Ali bin Abi Al-Karm Muhammad bin Muhammad bin Abdul Karim (d. 630 AH): The Lion of the Jungle in Knowing the Companions, edited by Ali Muhammad Muawad - Adel Ahmad Abdul Mawjoud, 1st ed., Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah (Beirut, Lebanon 1415 AH - 1994 AD).

Al-Tha'labi, Ahmad bin Muhammad bin Ibrahim Abu Ishaq (d. 427 AH): Al-Kashf and Al-Bayan 'an Tafsir Al-Qur'an, edited by Imam Abu Muhammad bin Ashur, 1st ed., Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi (Beirut, Lebanon 1422 AH - 2002 AD), vol. 8, p. 46.

Ibn Al-Jarud, Abu Muhammad Abdullah bin Ali (d. 307 AH): Al-Muntaqa min Al-Sunan Al-Musnadah, edited by Abu Ishaq Al-Huwaini, 1st ed., Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah (Beirut, Lebanon 1417 AH), p. 39.

Ibn Hibban, Muhammad ibn Hibban ibn Ahmad Abu Hatim al-Tamimi al-Basti (d. 354 AH): Al-Thiqat, investigation, Sayyid Sharaf al-Din Ahmad Dar al-Fikr (Beirut, Lebanon 1395 AH – 1975 AD).

Ibn Habib, Muhammad ibn Habib ibn Umayyah ibn Amr al-Hashemi, by allegiance (d. 245 AH): Al-Muhbar, investigation, Ilse Lichten Stetter, Dar al-Afaq al-Jadida, (Beirut, Lebanon).

Ibn Hanbal, Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad (d. 241 AH/850 AD): Al-Musnad, investigation, Shuayb al-Arna'ut and others, 1st ed., Al-Risalah Foundation, (Beirut, Lebanon 1421 AH/2001 AD).

Ibn Saad, Abu Abdullah Muhammad ibn Saad ibn Mani' al-Hashemi by allegiance, (d. 230 AH): Al-Tabaqat al-Kubra, investigation, Ziyad Muhammad Mansour, 2nd ed., Maktabat al-Ulum wa al-Hikam (Madinah, Kingdom of Saudi Arabia 1408 AH).

Al-Tabari, Abu Jaafar Muhammad ibn Jarir ibn Yazid ibn Katheer ibn Ghaleb al-Amili, (d. 310 AH): Jami' al-Bayan fi Ta'wil al-Qur'an, edited by Ahmad Muhammad Shaker, 1st ed., Al-Risalah Foundation, (Beirut, Lebanon 1420 AH - 2000 AD), vol. 9, p. 258.

Al-Qayrawani, Abu Muhammad Makki ibn Abi Talib Hammush ibn Muhammad ibn Mukhtar (d. 437 AH): Guidance to Reaching the End in the Science of the Meanings of the Qur'an and its Interpretation, and its Rulings, and a Collection of the Arts of its Sciences, edited by Prof. Dr. Al-Shahid al-Boushihi, 1st ed., (University of Sharjah, 1429 AH - 2008 AD).

Muslim, Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Naysaburi (d. 261 AH): Al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar bi-Naql al-'Adl 'an al-'Adl to the Messenger of God (may God bless him and grant him peace), edited by Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi, Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, (Beirut, no date).

Malik, Malik bin Anas Abu Abdullah Al-Asbahi: Muwatta' of Imam Malik, edited by Muhammad Fuad Abdul Baqi, Dar Ihya' Al-Turath Al-Arabi (Cairo - Egypt), History of Nations and Kings, 1st ed., Dar Al-Kotob Al-Ilmiyyah (Beirut, Lebanon 1407 AH).

Ibn Mandah, Abu Abdullah Muhammad bin Ishaq bin Muhammad bin Yahya Al-Abdi (d. 395 AH): Knowledge of the Companions, edited by Professor Dr. Amer Hassan Sabry, 1st ed., United Arab Emirates University Publications (United Arab Emirates 1426 AH - 2005 AD), p. 952.

Albani, Abu Abdul Rahman Muhammad Nasir Al-Din, bin Al-Hajj Nuh bin Najati bin Adam, Al-Ashqoodari (d. 1420 AH) Sahih Abi Dawood, 1st ed., Ghras Foundation for Publishing and Distribution (Kuwait, 1423 AH - 2002 AD), No.: 316.